من طرفه كاوله اواخره فالمراد بالعرض بضم فسكون او بضمتين الطرف وان كان في الاصل بمعنى الجانب والناحية يقال نظرت اليه من عرض اي ماجانب وناحية فيكون المص قد شبه الطرف بمعنى العرض به وليستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية او شبه الكلام بشي له عرض وطوى لفظ المشبه به ورمز اليه بذكر لازمه وهو العرض على طريق الاستعارة المكنية فتامل **قوله** وحينئذ اي وحينئذ ذهب السلف الى ماذكر وقوله وجه تسميتها استعارة الخ قال المجد وفي الضمير برمو الى المستعار بالكناية وانثه مراعاة لتاويله بالاستعارة بالكناية او نظر للمفعول الثاني قال بعض المحققين واحسن من هذين الوجهين ان يكون الضمير راجعا للاستعارة بالكناية في قوله العقد الثاني في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية وكذا الضمير في قوله اول الفريدة الثالثة ذهب السكاكي الى انها الخ واول الفريدة الثالثة ذهب الخطيب الى انها الخ ويؤيد ذلك ان ما في الفوايد الثلاث تفصيل لقوله في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية اهـ وهو بعيد في الضمير الذي في هذه الفريدة بعد التعبير في صدرها بالمستعار فتدبر **قوله** او مكنية معطوف على قوله بالكناية فينسحب عليه ماقبله والتقدير او استعارة مكنية فاندفع ماقد يرد على المص من انه حذف جزء العلم على ان صاحب الكشاف صرح بان حذف جزء العلم جائز لقرينة واختار بعضهم انه معطوف على مجموع قوله استعارة بالكناية لا على قوله بالكناية فقط لئلا يلزم عليه العطف على جزء العلم قال ولا يرد انه يلزم عليه حذف جزء العلم لانه مقدر لقرينة والمقدر لقرينة في قوة المذكور صراحة فتامل **قوله** ظاهر اما الجزء الاول اعني لفظ الاستعارة فلان لفظ

المشبه



المشبه به يصدق عليه انه كلمة مستعملة في غير ماوضعت له تقديرا واما الجزء الثاني اعني لفظ بالكناية او مكنية فلان الكناية في الاصل الخفا والمستعار لاشك في خفايه لانه لم يصرح به وانما دل عليه بذكر بعض خواصه **قوله** واليه ذهب صاحب الكشاف اي حيث قال في الكلام على ينقضون عهد الله شاع استعمال النقض في ابطال العهد من حيث تشبيههم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة بالكناية لما فيه من اثبات الوصل بين المتعاهدين كما ان الحبل فيه اثبات الوصل بين المتواصلين وهذا من اسرار البلاغة ولطايفها ان يسكتوا عن ذكر الشي المستعار ثم رمزوا اليه بذكر شي من روادفه فينبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس اقرانه ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد اهـ وهو صريح كما قاله السعد في ان الاستعارة بالكناية هي لفظ المشبه به المتروك صريحا المرموز اليه بذكر لازمه وانما قدم المص الجار والمجرور لافادة الحصر فكانه قال واليه ذهب صاحب الكشاف لا الى غيره وغرضه بذلك الرد على من فهم من كلامه ان الاستعارة بالكناية عنده لفظ الاظفار مثلا من حيث كونها رمزا الى استعارة السبع للمنية كما تقدم وانما عبر عنه بصاحب الكشاف اشارة الى انه حلال لعقدات المشكلات وكشاف لظلم المعضلات وكان اسمه محمود او يسمى جار الله اي جار بيت الله لانه كان في مكة بجوار الكعبة المشرفة **قوله** وهو المختار لم يقل فهو المختار تفريعا على ذهاب صاحب الكشاف اليه لان التفريع يفيد انه المختار من هذه الحيثية فقط ففي الاتيان بالواو تكثير لجهة الاختيار والمراد انه مختار عندي او عند كل محقق وهو الاولى لان حذف المعمول يوذن بالعموم **قوله** الفريدة الثانية بين المص في هذه الفريدة مذهب السكاكي

وحينئذ وجه تسمية الاستعارة بالكناية ومكنية ظاهر

والية ذهب صاحب الكشاف وهو المختار الفريدة الثانية

Copyright © King Saud University